×

83008 _ هل يحج أم يفي بوعده لأخيه ويعطيه المال ؟

السؤال

قبل فترة من الزمن طلب مني أخي نقودا فوعدته بإعطائه الذي أملك وبعد ذلك بأسبوعين اتصل علي خالي وطلب سلفة هو الآخر وقمت بإعطائه المال الذي وهبته هو جزء من المال الذي وعدت به أخى .

السؤال: أني نويت الحج فما أفعل: هل أخلف الوعد مع أخي علما بأنه محتاج له وأحج به ؟ هل أعطيه المال وأستلف للحج ؟ طبعا لا يجوز ، أم هل يتم تأجيل الحج الى السنة القادمة بمشيئة الله ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

نشكر لك حسن صنيعك وصلتك للرحم ومساعدتك لأقاربك بالمال ، ونسأل الله تعالى

أن يجزيك خيراً.

ثانیا:

يجوز للإنسان أن يقترض ليتمكن من الحج ، إذا كان واثقاً من قدرته على الوفاء ، كما لو كان موظفاً وله راتب ، ويعلم أن راتبه يكفيه لقضاء الدين ، أو كان صاحب تجارة ونحو ذلك .

قال في "مواهب الجليل" (2/531) :

" وفي منسك ابن جماعة الكبير: " وإن اقترض للحج مالا حلالا في ذمته وله وفاء به ورضي المقرض فلا بأس به " انتهى .

وبهذا أفتت اللجنة الدائمة ، والشيخ ابن باز رحمه الله .

انظر: " فتاوى اللجنة الدائمة " (11/41) ، " فتاوى الشيخ ابن باز " (16/393) .

فإذا فعلت ذلك فإنك تكون قد جمعت بين جميع المصالح: حججت ، وأحسنت إلى أخيك ، ووفيت بما وعدته به .

×

ثالثا:

أما إذا لم تجد من يقرضك فإنك تحاول النظر في المصالح وتقدم الأهم منها ، وتقدم أيضاً المصلحة التي لا تحتمل التأخير على تلك التي يمكن تأخيرها .

فتنظر في الحج: هل هو واجب عليك؟ أم سبق لك أن حججت الفريضة، وتريد أن تحج النافلة.

وتنظر في حاجة أخيك : هل هي حاجة ماسة أم لا ؟ وهل يمكن تأجيلها شهراً أو شهرين أم لا ؟ وهل يمكنك أن تقضي له جزءً من حاجته الآن وتؤجل الباقي أم لا ؟إلخ .

ونسأل الله تعالى أن يوفقك لما فيه الخير.

والله تعالى أعلم .